

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٢ لسنة ٢٠١٧

بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع

تنفيذ محطة رفع الصرف الصحي لخدمة

قرية صنافير - مركز قليوب - محافظة القليوبية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولا تحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولا تحته التنفيذية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع تنفيذ محطة رفع صرف صحي لخدمة قرية صنافير - مركز قليوب - محافظة القليوبية، والتي تقع بحوض درنجة غرة (١١) "قسم أول" بالقطعة رقم حد ٨٤ من ٨ كاستر - زمام قرية صنافير، بمسطح ٨٠١,٣٠ متر مربع تقريباً، وذلك لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه بالمادة السابقة، والمبين موقعها وحدودها باسم مالكها وكشف أسماء المالك الظاهرين وبالمذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٨ مارس سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسي

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد رئيس الجمهورية
بشأن استصدار قرار منفعة عامة للأرض اللازمة لتنفيذ
محطة رفع صرف صحى بحوض درنیجة خدمة قرية صنافير
بمحافظة القليوبية

صدر القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .
يتولى الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحى تنفيذ محطة رفع صرف صحى
بحوض درنیجة خدمة قرية صنافير - محافظة القليوبية .

وقد تم الحصول على المستندات والموافقات اللازمة لاستصدار قرار منفعة عامة لنزع
ملكية قطعة الأرض اللازمة لإقامة محطة رفع الصرف الصحى بحوض درنیجة خدمة قرية صنافير -
محافظة القليوبية والواقعة بحوض درنیجة فرة (١١) قسم أول - القطعة رقم صد ٤٨ من ٨ كاستر
بسطح ١,٣٠٨٠١ م٢ تقربياً والواقعة على الخريطة المساحية رقم ٨٣٤ / ٦٣٠ وهي كالتالى :

- ١ - كشف بأسماء المالك الظاهرين المعروفة بمديرية المساحة بالقليوبية .
- ٢ - موافقة السيد الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضي .
- ٣ - موافقة المجلس الشعبي المحلي لمحافظة القليوبية .

الأمر الذى يتطلب ضرورة استصدار قرار منفعة عامة للأرض اللازمة لتنفيذ المحطة
عليها والواقعة ضمن الحدود الواردة بكشف المالك الظاهرين، والخرائط المساحية المرفقة
ولصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحى طبقاً للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.م.م / مصطفى مدبولى

٢٠١٧/٤/٦

موريكة الملاحة الفنية
مكتب المراجعة والسائل ح ٣٣

كتاب الملاحة الفنية لطبع من الفرق الفنية
لبيان معايير ومتطلباتها الفنية

اسم الملاحة الظاهرة	رقم القلم	نوع الوثيقة	المطبوع	الوجه واللون
ذوي باركارات عقد تم تجسيدهم دليلاً في صورة لهم درجه لهم لهم - ليس لهم معظم ذلك الملاحة	٨٠٩٤	درجه ثانية	بولي	٢٠١٧ ٢٠١٧ شحنة اولى كتمه



كتاب الملاحة الفنية طلبكم. صناعي - مركز ندوة
وذلك حسب ارشاد السادة / رئيس الادارة بالجهة المختصة - يعنى
حيث الملاحة المفتوحة في ٢٠١٧/٤/٦
ونهائى سلوكاتهم بدورى ادنى مسؤولية على كل طلاقى حالاته مستقبلات



الفني
رئيس مكتب المراجعة
٢٠١٧/٤/٦

الفني
صبيحة

